

السؤال

قرأت بأنه لا يجوز للمسلمين الحديث بعد صلاة العشاء إلا للضرورة ، في المكان الذي أعيش فيه تُقام صلاة العشاء في أبكر وقت ممكن بدلاً من أن تُقام في آخر وقت ممكن ، فكيف نتصرف ؟ وهل يجوز الكلام بعد العشاء ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يكره الحديث بعد صلاة العشاء إلا إذا كان لمصلحة ، أو حديثاً في خير ، وذلك لما في الصحيحين عن أبي برزة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها " رواه البخاري (568) ، ومسلم (647) .

قال النووي رحمه في شرحه :

(قال العلماء : وسبب كراهة النوم قبلها أنه يعرضها لفوات وقتها باستغراق النوم أو لفوات وقتها المختار والأفضل ، ولئلا يتساهل الناس في ذلك فيناموا عن صلاتها جماعة .

وسبب كراهة الحديث بعدها أنه يؤدي إلى السهر ويخاف منه غلبة النوم عن قيام الليل أو الذكر فيه أو عن صلاة الصبح في وقتها الجائز أو في وقتها المختار أو الأفضل ، ولأن السهر في الليل سبب للكسل في النهار عما يتوجه من حقوق الدين والطاعات ومصالح الدنيا . قال العلماء : والمكروه من الحديث بعد العشاء هو ما كان في الأمور التي لا مصلحة فيها ، أما ما فيه مصلحة وخير فلا كراهة فيه ، وذلك كمدارسة العلم وحكايات الصالحين ومحادثة الضيف والعروس للتأنيس ومحادثة الرجل أهله وأولاده للملاطفة والحاجة ومحادثة المسافرين بحفظ متاعهم أو أنفسهم والحديث في الإصلاح بين الناس والشفاعة إليهم في خير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإرشاد إلى مصلحة ونحو ذلك ، فكل هذا لا كراهة فيه وقد جاءت أحاديث صحيحة ببعضه والباقي في معناه ... ثم كراهة الحديث بعد العشاء المراد بها بعد صلاة العشاء لا بعد دخول وقتها واتفق العلماء على كراهة الحديث بعدها إلا ما كان في خير كما ذكرناه) انتهى .

وقال في كتابه الأذكار (ص533) :

(وأما الأحاديث بالترخيص في الكلام للأمور التي قدمتها فكثيرة ، فمن ذلك حديث ابن عمر في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العشاء في آخر حياته فلما سلم قال : " أرأيتم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض اليوم أحد " .

ومنها حديث أبي موسى الأشعري في صحيحهما " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتَم بالصلاة حتى ابهارَ الليل ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى بهم ، فلما قضى صلاته قال لمن حضره : على رسلكم أعلمكم ، وابشروا أن من نعمة الله عليكم أنه ليس من الناس أحد يصلي هذه الساعة غيركم " أو قال " ما صلى أحد هذه الساعة غيركم " .

ومعنى : (أعتَم بالصلاة حتى ابهارَ الليل) أي : أخر صلاة العشاء حتى كان قريباً من نصف الليل .

ومنها حديث أنس في صحيح البخاري أنهم انتظروا النبي صلى الله عليه وسلم فجاءهم قريباً من شطر الليل فصلّى بهم يعني العشاء ، قال: ثم خطبنا فقال " ألا إن الناس صلوا ثم رقدوا ، وإنكم لا تزالون في صلاة ما انتظرتُم الصلاة " .

ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما في مبيته في بيت خالته ميمونة قوله " إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى العشاء ثم دخل فحدث أهله " .

ومنها حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما في قصة أضيافه واحتباسه عنهم حتى صلى العشاء ، ثم جاء وكلمهم وكلم امرأته وابنه وتكرر كلامهم ، وهذان الحديثان في الصحيحين ، ونظائر هذا كثيرة لا تحصر ، وفيما ذكرناه أبلغ كفاية والحمد لله) انتهى .

وخلاصة ما سبق :

أن الحديث بعد صلاة العشاء جائز من غير كراهة إذا كان فيه مصلحة ، فإن لم يكن فيه مصلحة فهو مكروه وليس محرماً ، إلا أن يكون نفس الكلام محرماً كالغيبة والنميمة .

والله أعلم .